

## قرارات

### وزارة العدال

قرار وزير العدال رقم ٤٤٥٨ لسنة ٢٠٢٠

**وزير العدال**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٤٦ بتنظيم الشهر العقاري والتوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعده له ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر العقاري والتوثيق ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدال رقم ١٩٧ لسنة ١٩٦٥ بإنشاء فرع توثيق الزيتون ؛

وعلى مذكرة مصلحة الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠٢٠/٦/١٧ :

**قرار :**

**(المادة الأولى)**

ينشأ فرع للتوثيق باسم (فرع توثيق مكتب بريد المسيري) - قسم شرطة الزيتون - يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بشمال القاهرة - ويكون مقره ٨٩ شارع المسيري الزيتون الغربية ، ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة ، فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة الاختصاص المكانى أو النوعى فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لفرع توثيق الزيتون .

**(المادة الثانية)**

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ١٥/٧/٢٠٢٠

صدر في ٧/٧/٢٠٢٠

وزير العدال

المستشار / عمر مراد